

الدرس السابع من شرح كتاب الحج من جامع أبي عيسى الترمذي

المحدث عبدالله السعد

عبدالله السعد

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن السعد يقدم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لنا ولشيخنا وعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين. اما بعد فبأسانيدكم الى ابي عيسى الترمذي رحمنا الله تعالى واياه قال - [00:00:00](#)

باب ما جاء لعرفة كلها موقف حدثنا محمد ابن هو شأن قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا سفيان بن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة عن زيد ابن علي عن ابيه عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذه - [00:00:19](#)

وهو الموقف عرفة كلها موقف ثم افاض حين غربت الشمس. واردف اسامة بن زيد وجعل يشير بيده على السلام نعم على هيئته والناس يضربون يميننا وشمالا يلتفت اليهم ويقول ايها الناس عليكم السكينة ثم اتى جمع - [00:00:39](#)

فصلى بهم الصلاتين جميعا فلما اصبح اتى اخو الزحام ووقف عليه وقال هذا قرح وهو الموقف وجمع كلها موقف ثم افاض حتى انتهى الى وادي محسر فقرأ ناقته فخبث حتى جاوز الوادي فوقف واردف الفضل ثم اتى الجمرة فرماها ثم اتى المنحري فقال - [00:00:59](#)

على هذا المنحر ومنى كلها منحر. واستفزه جارية شابة من خثعم فقال ان ابي شيخ كبير قد ادركته فريضة الله في الحج افيجز ان احج عنه. قال حجي عن ابيك. قال ولو عنق الفضل فقال العباس يا رسول الله لما نويت عنق ابن عمك؟ قال رأيت شاب - [00:01:18](#) وشابة فلم امن الشيطان عليهما عليهما. ثم اتاه رجل فقال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج قال وجاء اخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج قال ثم اتى البيت فطاف به ثم اتى زمزم فقال يا بني عبد المطلب لولا ان يغلبكم - [00:01:38](#)

الناس لنزعت. وفي الباب عن جابر رضي الله عنه حديث علي رضي الله عنه حديث حسن صحيح لا نعرفه من حديث علي الا من هذا الوجه من حديث عبد الرحمن ابن الحارث - [00:01:58](#)

ابن عياش وقد رواه غير واحد عن ثوره مثل هذا. والعمل على هذا عند اهل العلم قدرا وان يجمع بين الظهر والعصر بعرفة في وقت الظهر. وقال بعض اهل العلم - [00:02:08](#)

اذا صلى الرجل في رحله ولم يشهد الصلاة مع الامام ان شاء جمعه بين صلاتين مثلما صنع الامام. وزيد ابن علي هو ابن حسين ابن علي ابن ابي طالب رضي الله - [00:02:18](#)

طبعاهم باب ما جاء في الافاضة من عرفات حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع وبشر بن السري وابو نعيم قال وحدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه - [00:02:28](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اوضع في وادي محسر وزاد فيه بشر وافاض من جمع وعليه سكينه وامرهم بالسكينة وزاد فيه ابو نعيم وامرهم ان يرموا بمثل حسن الخذف وقال لعلي لا اراكم بعد عامي هذا وفي الباب عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما حديث جابر رضي الله عنه حديث حسن صحيح باب ما - [00:02:40](#)

في الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة. حدثنا محمد بن وشان قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان. قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن مالك عن ان عمر رضي الله عنهما صلى بجمع فجمع بين صلاتين باقامة وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا في هذا المكان. حدثنا - 00:03:00

محمد وشعر قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن اسماعيل ابن ابي خالد عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال - 00:03:20

محمد بن مشعر قال يحيى والصواب حديث سفيان وفي الباب عن علي وابي ايوب وعبدالله ابن مسعود وجابر واسامة ابن زيد رضي الله عنه حديث ابن عمر رضي الله عنه - 00:03:30

هما رواية سفيان اصح من رواية اسماعيل ابن ابي خالد اصح من رواية اسماعيل ابن ابي خالد وحديث سفيان حديث حسن صحيح. وروى اسرايل هذا الحديث عن ابي اسعف عن عبدالله وخالد ابن مالك عن ابن عمر رضي الله عنهما وحديث سعيد - 00:03:40

جبين عن ابن عمر رضي الله عنهما هو حديث صحيح ايضا. رواه سلمة ابن كهيل عن سعيد ابن جبير واما ابو اسحاق فانما روى عن عبد الله وخالد ابن مالك عن ابن - 00:03:55

رضي الله عنهما قال سفيان وان شاء صلى المغرب ثم تعشى ووضع ثيابه ثم اقام فصلى العشاء. وقال بعض اهل العلم يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة باذان واقامتين يؤذن لصلاة المغرب ويقيم ويصلي المغرب ثم يقيم ويصلي العشاء وهو قول الشافعي.

العمل على - 00:04:05

اهذا عند اهل العلم انه لا يصلي صلاة المغرب دون جمع فاذا اتى جمعا وهو المزدلفة جمع بين صلاتين باقامة واحدة. ولم يتطوع فيما بينهم وهو الذي اختاره بعض اهل العلم وذهب اليه وهو قول سفيان الثوري. باب ما جاء من ادرك الامام بجمع فقد ادرك الحج. حدثنا

محمد ابن - 00:04:25

قال حدثنا يحيى بن سعيد بن عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن مكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن عمر رضي الله عنه ان ناسا من اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:45

وهو بعرفة فاسألوا فامر مناديا فنادى الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج ايام منى ثلاثة فمن تعجل في فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه. وزاد يحيى واردف رجلا فنادى. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن سفيان الثوري

عن بكير - 00:04:55

عطايانا لعبد الرحمن بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعنى. وقال ابن ابي عمر قال سفيان ابن عيينة وهذا اجود حديث رواه سفيان الثوري - 00:05:15

والعمل على هذا والعمل على حديث عبدالرحمن ابن ابن يعمر عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انه من لم يقف بعرفات قبل طلوع الفجر فقد فاتته الحج ولا يجزئ عنه ان جاء بعد طلوع الفجر ويجعلها عمرة وعليه الحج من قابل وهو

قول الثوري والشافعي واحمد - 00:05:27

واسحاق وقد روى شعبة عن مكير بن عطاء نحو حديث الثوري قال وسمعت الجارود يقول سمعت يقول وروى هذا الحديث فقال هذا الحديث ام المناسك حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن داود ابن ابي هند واسماعيل ابن ابي خالد وزكريا ابن ابي زائدة عن

الشعبي عن امرأة ابن مدرس ابن اوس ابن حارثة ابن لام - 00:05:47

رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة حين خرج الى صلاتي فقلت يا رسول الله اني جئت من جبل طيء اكلمت راحلتي واتعبت ونفسي والله ما تركت من جبل الا وقفت عليه فاني من حج. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد

صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف - 00:06:07

في عرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضاه فتاه. هذا حديث حسن صحيح قوله تفته يعني نسكه قوله ما تركت من جبل الا وقفت عليه اذا كان من رمل يقال له جبل. واذا كان من حجارة يقال له - 00:06:27

جبل باب ما جاء في تقديم الضعفات من جمع بليل حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله - [00:06:44](#)

عليه وسلم في ثقل من جمع بليل وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر وفضل ابن عباس رضي الله عنهما. حديث ابن عباس رضي الله عنهما بعثني رسول - [00:06:56](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل حديث صحيح روي عنه من غير وجه روى شعبة هذا الحديث عن مشاش عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه وعن فضل ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله من جمع بليل - [00:07:06](#)
هذا حديث خطأ خطأ فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل ابن عباس. وروى ابن جريج وغيره هذا الحديث عن ابن عباس ولم يدفنوا فيه عن الفضل ابن عباس رضي الله عنهما. حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله وقال لا - [00:07:22](#)

ملوا الجمرة حتى تطلع الشمس. حديث ابن عباس رضي الله عنهما حديث حسن صحيح. والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم لم يروا بأسا ان يتقدمت ضعفته من المزدلفة بلين يصيرون الى منى. وقال اكثر اهل العلم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انهم لا يرون حتى تطلع الشمس - [00:07:42](#)

رخص بعض اهل العلم في ان يرموا بنيل والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول ثوري والشافعي باب حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال - [00:08:02](#)
كان النبي صلى الله عليه وسلم يرمي يوم النحر ضحى واما بعد ذلك فبعد زوال الشمس هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم انه لا يرمي بعد يوم - [00:08:18](#)

الا بعد الزوال. باب ما جاء ان الافاضة من جمع قبل طلوع الشمس حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم فاض قبل طلوع الشمس وفي الباب عن عمر رضي الله عنه - [00:08:29](#)
حديث ابن عباس رضي الله عنهما حديث حسن صحيح وانما كان اهل الجاهلية ينتظرون حتى تطلع الشمس ثم يفيضون. حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال انبأنا شعبة عن ابي اسعى فقال سمعت عمر ابن ميمون يقول كنا وقوفا بجمع فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس - [00:08:44](#)

يقولون اشرق ذبير وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فافاض عمر رضي الله عنه قبل طلوع الشمس. هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء ان الجمار التي ترمى مثل حصى الخدف. حدثنا محمد بن مشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنهما - [00:09:04](#)

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخدف وفي الباب عن سليمان ابن عبد من الاحواص عن امه وهي ام جند بني الازدية وابن وابن عباس والفضل ابن عباس وعبدالرحمن ابن عثمان التيمي وعبد - [00:09:25](#)
الرحمن ابن معاذ رضي الله عنه هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم ان تكون الجمار التي يرمى بها مثل حصى القذف. باب ما جاء في الرمي بعد - [00:09:41](#)

زوال الشمس حدثنا احمد بن عبدة الظبي البصري قال حدثنا زياد بن عبد الله عن الحجاج عن الحكم عن مقسم علي بن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه - [00:09:51](#)

يرمي الجمار اذا زانت الشمس هذا حديث حسن باب ما جاء في رمي الجمار راكبا وماشيا حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة قال اخبرنا الحجاج عن الحكم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة - [00:10:01](#)

راكبا وفي الباب عن جابر وقدامة ابن عبد الله وام سليمان ابن عمر ابن احوص. حديث عباس رضي الله عنهما حديث حسن. والعمل عليه عند بعض لاهل العلم واختار بعضهم ان يمشي الى الجمال وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه كان يمشي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه - [00:10:19](#)

ورتم في بعض الايام ليقترى به في فعله. وكلا الحديثين مستعمل عند اهل العلم حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا ابن عمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رمى الجمار مشى اليه - [00:10:39](#) ذاهبا وراجعا. هذا حديث حسن صحيح. وقد رواه بعضهم عن عبيد الله ولم يرفعه. العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقال بعضهم

يركب يوما ويمشي في الايام التي بعد يوم النحر - [00:10:56](#)

وكان من قال هذا انما اراد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله في فعله لانه انما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ركب يوم النحر حيث - [00:11:10](#)

ابي يرمي الجمار ولا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة. نعم احسنت بسم الله الرحمن الرحيم احمده جل وعلا واثني عليه الخير كله واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:11:20](#) اما بعد فاسأله عز وجل لي ولكم الاخلاص في القول والعمل وان يوفقنا لكل عمل صالح وان يجنبنا كل عمل صالح وان يرزقنا الهداية والتوفيق والسداد والرشاد قال ابو عيسى التميمي رحمه الله تعالى - [00:11:44](#)

باب ما جاء ان عرفة كلها موقف. كلها موقف قال حدثنا محمد بن بشار وهو العبد الملقب ببنداء ابو بكر البصري وهو ثقة حافظ وتوفي عام اثنين وخمسين ومئتين خرج له الجماعة - [00:12:12](#)

قال حدثنا ابو احمد الزبيري وهو محمد بن عبدالله الاسدي ابو احمد الزبيري وهو ثقة جليل مقدم في سفيان وان كان له بعض الاوهام قال حدثنا سفيان هو ابن سعيد ابن مسروق الثوري ابو عبد الله الامام - [00:12:43](#)

توفي عم توفي عم واحد وستين ومئة قال عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي المدني وعبدالرحمن بن الحارث قد اختلف فيه هناك من وثقه كابن سعد والعجلي - [00:13:11](#)

وهناك من تكلم فيه كأنسائي فقال ليس بالقوي بل نقل عن يحيى بن معين انه ضاعفه نقل عفوا عن علي بن المديني انه ضعفه وقال ابو حاتم غازي شيخ وقد توسط فيه يحيى بن معين - [00:13:41](#)

فقال ليس به باس وقال في رواية اخرى صالح ولعل العقرب والله اعلم انه صدوق لا بأس به والاصل قبول حديثه حتى يتبين انه قد اخطأ وهذا الحديث الذي معنا - [00:14:09](#)

حديث محفوظ وقد جاءت حديث كثيرة تشهد لهذا الحديث وبمعنى هذا الحديث كما سوف يأتي باذن الله في شرحه قال عن زيد بن علي وهو ابن الحسين زيد ابن علي ابن الحسين ابن علي ابن ابي طالب - [00:14:32](#)

رضي الله تعالى عنهم وزيت توفي مقتولا بسنة عشرين او اثنين وعشرين ومئة وكان قد خرج على هشام ابن عبد الملك والسبب وكان السبب في خروجه كما ذكر انه جاء الى - [00:14:58](#)

وللأمويين في العراق يوسف ابن عمر فاجازه اكرمه ثم خرج الى المدينة اي زيد بن علي فجاء اليه اهل الكوفة وقالوا ان يوسف بن عمر ليس بشيء او عمر عفوا ابن هبيرة - [00:15:28](#)

قالوا ليس بشيء ونحن نأخذ لك الكوفة فخرج الى الكوفة وخرج على بني امية وقتل رحمه الله تعالى وهذه طبعا هذه طريقة الرافضة انهم يخذلون الشخص كما خذلوا قبله يعني اهل الكوفة قد خذلوا عليا رضي الله تعالى عنه - [00:16:00](#)

وخذلوا ابنه ايضا الحسن وخذلانهم للحسين ابن علي مشهور جدا حتى خرج ثم لم يخرج معه ولا شخص منهم وكان ابن عمر وابن عباس قد حذر الحسين بن علي من الخروج الى الكوفة - [00:16:39](#)

حزروه او بعضهم حذره من اهل الكوفة وقد وقع ما حذروا منه وقد جاء عن زيد بن علي انه قال النوافذة حرب لي ولابي ان رافض حرب لي ولابي وسموا - [00:17:09](#)

او او رافضة بدأت او هذا الاسم بدأ من زيد ابن علي وذلك انهم جاؤوا اليه عندما اراد الخروج بعد ان غرهم من غوه وقالوا ما تقول في ابي بكر وعمر - [00:17:43](#)

قال وجرى جدي واثني عليهما رضي الله تعالى عنهما فقالوا تبوأ منهما ورفضوا ما قال فسموا بالرافضة واما الزيدية فهم يزعمون الانتساب الى زيد بن علي رحمه الله ينتش ينتسبون اليه - [00:18:05](#)

ولذا سمو بالزيدية وهناك مسند يزعم انه لزيد بن علي وهو ليس له وانما عمه بن خالد الكوفي قد وضع هذا المسند ولذا يعني فقه الزيدية في الاصول يشبه تلفظوه عفوا بالفروع يشبهه - [00:18:40](#)

ما جاء عن اهل الكوفة ولذا بين الحنفية والزيدية بالفروع في بعض التشابه فهذا موضوع على زيد ابن علي المسند وهكذا من الفقه منسوب اليه وهو لا يقول به او لم يثبت عنه القول به - [00:19:17](#)

نعم واما ما يتعلق بضبطه فقد وثقه بن حبان وفيما يتعلق بالعدالة قد اثني عليه ابن اخيه جعفر ابن محمد ابن علي المعروف بالصادق عندما جيء جعفر جاء اليه بعض رافضة او قيل له ان رافضة - [00:19:43](#)

يطعنون بعمك زيد بن علي فقال كان اقرؤنا لكتاب الله وافقهن في دين الله واوصلنا للرحم فاثني عليه خيرا نعم قال عن ابيه اي علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب المعروف بزين العابدين وهو ثقة فقيه مشهور - [00:20:17](#)

قد خرج له الجماعة توفي عام ثلاثة وتسعين وكان في وقعة الطف كان مع ابيه الحسين بن علي وكان مريضا وصغيرا والحمد لله لم يقتل وذرية الحسين انما هي من طريق علي ابن الحسين - [00:20:45](#)

لم يبق لي الحسين ذو بي الا من طريق علي بن الحسين نعم قال عن عبيد الله ابن ابي رافع الصائغ وهو ثقة جليل من كبار التابعين معروف بالرواية عن علي - [00:21:07](#)

نعم عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذه عرفة وهو الموقف وعرفة كلها موقف وهذا موضع الشاهد الذي بوب عليه ابو عيسى الترمذي ان عرفة كلها موقف كما قال صلى الله عليه وسلم - [00:21:31](#)

وقد جاء هذا المعنى في احاديث كثيرة ان عرفة كلها موقف قال ثم افاض حين غربت الشمس بقي صلى الله عليه وسلم كما هو معلوم الى مغيب الشمس حتى غاب القرص - [00:21:59](#)

ايكورس الشمس ثم نفر عليه الصلاة والسلام قال واردف اسامة بن زيد رضي الله عنه وعن ابيه او دفعه طبعاً الى المزدلفة الى جمع وجعل يشير بيده على حينته والناس يضربون يميناً وشمالاً. يلتفت اليهم ويقول ايها الناس عليكم السكينة - [00:22:17](#)

فكان يدعوهم صلى الله عليه وسلم الى السكينة وكان يقول لهم ابو ليس بالايضاع يعني ليس بالاستعجال ولذا ينبغي يعني ان ينفر الانسان بسكينة ويلاحظ ان الناس في الغالب الا من رحم الله - [00:22:52](#)

انهم ينفرون وهم مستعجلين نعم فكان عليه الصلاة والسلام يعلم الناس يدعوهم الى السكينة وسنته باقية الى يوم الدين قال ثم اتى جمعا اي المزدلفة فصلى بهم الصلاتين جميعاً. اي المغرب والعشاء - [00:23:17](#)

وجاء في الصحيح وفي اثناء نصيبه انه نزل وتوضأ صلى الله عليه وسلم وضوءاً خفيفاً فقال له اسامة الصلاة قال المصلى امامك وفي رواية الصلاة امامك قال الصلاة امامك وفي رواية قال المصلى امامك - [00:23:47](#)

طبعاً اخذ من هذا من الرواية الثانية ابو محمد ابن حزم الا ان مصلى ما هو بالعشاء في هذا اليوم اي في ليلة عرفة ليلة العيد ان هذه الصلاة المغرب والعشاء لا تكون الا في المزدلفة - [00:24:11](#)

وخالفه جمهور اهل العلم وقالوا ان من السنة ان تصلى في المزدلفة ينبغي للانسان يعني ينبغي هنا ليس على بابها وانما يتأكد في حقه ان يصلي المغرب والعشاء هناك. الا اذا خشي - [00:24:34](#)

قوات الوقت قرود وقت العشاء فيصلي حيثما تيسر له تعلمون ان احيانا بالازدحام الانسان قد يتأخر نعم فلما صلى الصبح وطبعاً قصر صلى العشاء اي العشاء قصرها جمعها الى المغرب - [00:24:55](#)

واول ما نزل صلى الله عليه وسلم بادر الى صلاة المغرب ثم امر بتبريك الجمال ثم صلى العشاء فدل هذا على ان عندما يفصل ما بين المغرب والعشاء بفاصل يسير ان هذا لا يؤثر - [00:25:20](#)

على الجمع فلا يلزم من الجمع بين الصلاتين ان تكون الثانية بعد الاولى مباشرة يعني لو كان بينهما فاصل يسير فلا بأس بذلك وقد

ثبت في البخاري ان عبد الله بن مسعود صلى المغرب ثم تعشى ثم صلى العشاء - [00:25:40](#)

ايضا في مزدلفة. نعم. فلما اصبح اتى قزح ووقف عليه وقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف. ويسمى طبعا المشعر نعم قال ثم افاض طبعا جاء في رواية انه اتى الى فصح او اتى الى المشعر - [00:26:06](#)

وانه عليه الصلاة والسلام وحد الله وكبر وهله ودعا وجاء طبعا في حديث جابر من طيب جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر في مسلم انه عليه الصلاة والسلام عندما صلى المغرب والعشاء - [00:26:39](#)

لم يصلي بينهما شيئا ولا على اثر كل واحدة منهما ثم اضطجع حتى الصبح فمن السنة عدم الصلاة في هذه الليلة. عدم الصلاة اي النافلة وفيما يظهر حتى الوتر فيما يظهر والله اعلم حتى الكتب - [00:26:57](#)

ولم ينقل عنه انه تعمد ترك الوتر الا في هذه الليلة. نعم قد احيانا يشغل او قد يعني يمنع مانع صلى الله عليه وسلم لكن اعني متعمدا نعم قال نعم وجمع كلها موقف - [00:27:23](#)

طبعا جاء ايضا في حديث ابن مسعود انه صلى الفجر في اول وقتها قائل يقول طلع الفجر وقائل يقول لم يطلع الفجر فكان هو عليه الصلاة والسلام اعلم منهم بطلوع الفجر - [00:27:50](#)

وفي يعني في نفس حديث ابن مسعود ثم عندما انشق عمود الفجر والفجر اول ما يخرج مثل العمود ثم ينتشر فحتى قال ابن مسعود ان صلاتين حولتا عن عن وقتها - [00:28:11](#)

فذكر صلاة الفجر في يوم النحو يعني انه بادر جدا صلى الله عليه وسلم الى صلاة الفجر هل صلى راتبة الفجر؟ ما كان يده عليه الصلاة والسلام راتبة الفجر هل صلاها في هذا اليوم - [00:28:28](#)

يعني قد يستشف او يعني الظاهر وحديث ابن مسعود انه ما صلى قبل الفجر شيء لان الناس مختلفون طلع الفجر ولا ما طلع لو كان يعني صلوا راتبة كان الفجر واضح بعد - [00:28:49](#)

يعني ما راح يصلي واجبة الا بعد طلوع الفجر اذا صلوا راتبة الفجر ظاهر لان الفجر اول ما يخرج يعني مثل العمود ثم ينتشر بسرعة اذا طلع الفجر الصادق انتشر بسرعة - [00:29:11](#)

يعني دقائق وينتشر فهل صلوا راتبة؟ يعني صاحوا عن ابن مسعود كانه ما صلى. عليه الصلاة والسلام الله اعلم قال وجمع كلها موقف ثم افاض حتى انتهى الى وادي محشو - [00:29:30](#)

طب انا فاض قبل طلوع الشمس وخالف طريقة المشركين ان المشركين كانوا لا يفيضون الا بعد ان تطلع الشمس على رؤوس الجبال. فخالفهم صلى الله عليه وسلم ونفط قبل طلوع الشمس - [00:29:47](#)

قال ثم افاض حتى انتهى الى وادي محسب وهو ما بين مزدلفة ومنى قال فقرا ناقة فخبث حتى جاوز الوادي فوقف وهذا طبعا جاء في حديث جعفر ان محمد عن ابيه عن جابر في مسلم قال فحرك دابته - [00:30:11](#)

عندما جاء الى وادي محسب وجاء ايضا في احاديث اخرى انه عليه الصلاة والسلام حرك الدابة او جاء في حديث كما تقدم حديث جعفر ابن محمد عن ابيه عن جاذب - [00:30:34](#)

وجهاز ايضا عن الصحابة وتحريك الدابة الاصلاح هنا هل هو آآ يعني من هل هو شرعي؟ فيقال ان من السنة تحريك الدابة او ان هذا من طبيعة السير يعني في حديث جاذب به كان اذا وجد فجوة نص - [00:30:51](#)

يعني اذا وجد متسع اسوأ ما وجد متسع لم يسرع وقد شق للقواء الزمام اذا جاء الى حبل اوخى لها حتى تصعد لانها يشك طبعا ماسك الزمام على الدابة وهي تريد ان تصعد هذا يشق عليها - [00:31:23](#)

فهل هذا طبيعة من طبيعة السير لان الوادي في نزول انحدار فاسرع وان هناك كان كثران رمل في الوسط فحتى يعني تشرع الدابة يتساوى السير او هو شيء شرعي مقصود - [00:31:44](#)

الاقرب والله اعلم ان هذا مقصود. كان مقصودا والعلم عند الله. لان ايضا جاء عن الصحابة رضي الله عنهم انهم كانوا يسوعون اذا جاءوا الى هذا المكان فجاء عن عمر رضي الله عنه - [00:32:10](#)

وجاء ايضا عن عائشة ام علقمة تقول ان عائشة كانت تأمرها اذا جاءت الى وادي محسر ان تزجر الدابة وتظربها حتى تمشي تصقع وخالف بعض اهل العلم وقالوا انه ليس من السنة الايظاع اي الاسراع كما جاء عن طاووس - [00:32:27](#) وينو يلعن ابن عباس مع ان ابن عباس ايضا جاء به فيما رواه عن اخيه الفضل ابن العباس انه ايضا انه كان ان الرسول عليه الصلاة والسلام اسرع نعم فالاقرب والله اعلم انه - [00:32:53](#) مقصود فبالتالي يكون من السنة سم اختلف ما السبب في هذا الاشرع هل لان هذا المكان قوى مكان وقع فيه العذاب على اهل الفيل قيل سمي محسرا لان الفيل حسر هنا - [00:33:18](#) اي اعياء وكل وتعيب فكان من سنته صلى الله عليه وسلم في اماكن العذاب انه يسوى فهل هذا لاجل هذا المعنى او ان هذا من اجل ان المشركين كانوا اذا جاءوا الى هذا المكان وقفوا واخذوا - [00:33:39](#) يتناشدون الاشعار مكارم الالباء وما شابه ذلك. الفخر يفتخرون بمكارم الالباء وما شابه ذلك فاراد ان يخالفهم صلى الله عليه وسلم فقليل هذا وقيل ذاك وقيل كما تقدم يعني ان هذا شيء طبيعي من اجل كون ان هناك - [00:34:08](#) يعني اه رمل قد يعوق الدابة اسرع نعم طبعا يعني بعض اهل العلم رجح ان من اجل مخالفة المشركين قال لان الفيل انما حصر في المغمس والمغمس بجانب عرفة وليس في هذا المكان - [00:34:32](#) والله اعلم يعني ما هناك شي واضح وبين يعني قد يقال ان بأن يعني العذاب وقع في هذا المكان هذا يعني محتمل والعلم عند الله والمهمش ليس بعيدا عن هذا المكان وعبرة ليس واحد يبغي هالحبشي - [00:35:06](#) كان معه جيش عرمرم جيش كبير وهؤلاء يحتاجون الى مكان واسع الله اعلم نعم وطبعا قيل يعني مكان او مقدار الاسراع يعني قد رمي بحجر المسافة المسافة في الاسواق قيل قد رمي بحجر. طبعا هذا ثبت عن ابن عمر - [00:35:29](#) هذا ثبت من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر موقوف عليهن قد رمي بحجر نعم وبعض اهل العلم يعني قدموا رمية يعني بعضهم قدمه ضمية بنحو اكثر من ميتين متر - [00:35:59](#) خمسمية ذراع والذراع تقريبا نصف متر وهذا بعيد ان الانسان يرمي يعني هذا المقدار الذي يبدو والله اعلم يعني نحو خمسين او ستين متر نعم وقال فخبث حتى جاوز الوادي فوقف - [00:36:19](#) واردف الفضل طبعا جاء في في حديث جابر ان ان اركب الفضل من مزدلفة وهنا انه او كبه في هذا المكان قال ثم اتى الجمرة فرماها بسبع حصيات طبعا يكبر مع كل حصاد - [00:36:41](#) صلى الله عليه وسلم ثم اتى المنحضر بعد رمي الجمار من السنة النحو. فقال هذا المنحضر ومنن كلها منحو وجاء في احاديث اخرى كل فجاج مكة طريق ومنحه وذهب بعض اهل العلم الى ان كل الحرم منحوا بالتالي مزدلفة ايضا - [00:37:06](#) تكون داخلة في ذلك نعم واستفتته جاوية شابة من خثعم وهذا تعلمون جاء في حديث ابن عباس وجاء ايضا في حديث جابر حديث جابر مختصر وحديث ابن عباس لا مفصل مثل هذا اي فيما يتعلق بالزاوية - [00:37:36](#) فقالت يا رسول الله ان ابي شيخ كبير قد ادركته فريضة الله في الحج واستفيد من هذا فريضة الله ان الحج يجب عليه حتى ولو كان عاجزا لكن بغيره كما سوف يأتي. فريضة الله في الحج افيجزئ ان احج عنه - [00:37:58](#) قال صلى الله عليه وسلم حجي عن ابيك نعم طبعا الله عز وجل يقول لمن استطاع اليه سبيلا والاستطاعة تكون بواحد من ثلاثة امور اما ان يكون مستطيع بنفسه وماله - [00:38:26](#) وهذا الاصل واما ان يكون مستطيعا بماله لا بنفسه فعليه ان يستنيب من يحج عنه واما ان يكون مستطيعا بغيره لا بماله يعني بولده فيأمر ولده بالحج عنه نعم قال ولو عنق الفضل - [00:38:46](#) فقال العباس يا رسول الله لم لويت عنق ابن عمك قال رأيت شابا وشابة فلم امن او فلم امن الشيطان عليهما طبعا جاء في رواية انه وضع يده عليه الصلاة والسلام في حديث جعفر محمد عن ابيه عن جابر وضع يده على وجه الفضل - [00:39:20](#) فالتفت الفضل الى الشق الاخر ينظر ايضا اذار وجهه نعم وطبعا جاء في حديث ابن عباس ان قال جاءت امرأة وضيئة جاءت امرأة

وضيئة هذا في رواية شعيب بن ابي حمزة عن الزهبي انها المرأة كانت وضیئة - 00:39:46

واستدل بهذا من استدل على ان هذه المرأة كانت كاشفة عن وجهها والاقرب والله تعالى اعلم انها لم تكن كاشفة عن وجهها لانها لو كانت كاشفة قد كان جاء النص - 00:40:17

قالوا كانت كاشفة فلم يأتي ولا في الرؤية انها كانت كاشفة ومما يدل على ذلك ان من يقول انه يجوز كشف الوجه وان الحجاب انما هو تغطية الشعر والنحو هؤلاء يقولون اذا كانت المرأة تؤدي الى - 00:40:39

كانت امرأة جميلة تؤدي الى فتنة الى فتنة الرجال بها انه يجب عليها ان تستتر هنا وهذه الموضع لا شك هذه قد وصفت بالجمال الفضل رضي الله عنه يعني كان رديف الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:41:05

ومع ذلك اخذ ينظر لهذه المرأة تأثر افتتن بها وكان العباس موجود ابوه يعني الواحد قد يستحي اذا شاف الرسول بحضرته صلى الله عليه وسلم يعني كثير من الناس عنده يكون عنده شيء لكن بما انه موجود ناس - 00:41:26

يستحي ومع ذلك كله كان يعني الفضل موجود وكبار الصحابة موجودين. وهذا الحديث يرويه علي. وعلي بالتالي يكون موجود ايضا وكبار الصحابة حول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - 00:41:51

وبمحظر عشرات الالوف من الناس ومع ذلك الفضل قد تعلق بهذه الفتاة الشابة فلو كانت يعني كاشفة كان امرها صلى الله عليه وسلم هنا بان تستتم لان اذا كان الفضل مع ان هذا الموقف اولا موقف عبادة - 00:42:09

والناس منشغلون برمي الجمر وقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اردف الفضل على دابته. ومع ذلك تأثر وبخضرة الناس وعلى رأسهم بعد رسول الله والده العباس فاذا كان الفضل مع ذلك كله قد افتتن بهذه المرأة - 00:42:35

فلا شك سوف تفتن من الناس ما هو اكثر واكبر من الفضل فكان هنا يعني الرسول عليه الصلاة والسلام كان في مثل هذه الحالة كان امرها بان تستتم يعني عمر رضي الله عنه - 00:43:04

عندما في قصة الشاب الجميل وسمع المرأة التي تتغنى به امر باحضاره وجده جميل فامر بحلق شعرة فازداد جمالا فسيره الى البصرة لئلا يفتتن به النسوة يعني بعاده الى البصرة ما معروف يكون - 00:43:25

هناك فهذا ابعد له عن الافتتان. افتتان النساء به وهو شاب رجل فكيف بامرأة يا دحة تمشي سافرة بين الناس وقد افتتن فيها الفضل وهو بحضرته صلى الله عليه وسلم - 00:43:50

فيبعد انه لا يبعد كل هذا يعني يدل على انه يبعد ان هذي الموضع كانت كاشفة. ولذا ولا في رواية انها كانت كاشفة. وضيئة هذي رواية يعني بالمعنى يعني الجمال يستدل عليه باشيء يعني ايضا كونها جميلة الجمال يستدل عليه باشيء بالقوام - 00:44:11

ولم يزل الشعراء يتغزلون بالمرأة بقوامها نعم ثم عندنا النصوص الواضحة البينة يعني هذه تبقى هذه القصة تبقى محتملة عندنا نصوص واضحة اذا كان الله عز وجل يقول ولا يضرين بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن - 00:44:33

فاذا كان المرأة منهية ان تضرب برجلها لئلا تعلم اه انها لابسة للخلخال فاذا ضربت بالرجل اهتز للخلخال فقد يفتتن او رجال فكيف بالوجه ولذا في حديث ام سلمة عندما قال صلى الله عليه وسلم المرأة - 00:45:02

قال نعم اجرة الرجل الى الانصاف في ساقيه قالت والمرأة قال توقيه شبرا. قال قالت اذا تنكشف اقدامهن قال توقيه ذراعا ولا تزيد على ذلك اذا هذا يفيدنا آآ قدم المرأة يجب ستره - 00:45:26

تنكشف قال تلقيه ذراعا ولد ابن حزم يجيز الكشف ويأمر بستر القدم فاذا كان القدم يجب ستره فمن باب اولى من باب اولى الوجه لو ان يعيط لا شك الشرع المقدس ما يأتي الاشياء المتناقضة معاذ الله - 00:45:48

فلو ان رجلا من الناس امر زوجته او ابنته بان تستو قدميها واجاز لها كشف وجهها لعد هذا متناقضا فطبعا الله عز وجل يقول واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجابي ايهن بكل لازواجك وبناتك - 00:46:16

ونساء المؤمنين يدينين عليهن من جلابيبيهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين فالنصوص بحمد الله واضحة في ستر المرأة لوجهها. واما ان يأخذ يعني انا تتبععت يعني الذين يستدلون على كشف الوجه - 00:46:41

يعني ادلتهم كما قال بعض اهل العلم اما ان تكون ليست بصريحة هي صحيحة لكن ليست بصريحة مثل هذا الحديث واما ان تكون اه صريحة ولكنها ضعيفة. صريحة ولكنها ضعيفة - [00:47:04](#)

حديث خالد بن دويك عن عائشة ان الموعظة بلغت المحيض لا يصح ان يرى منها الا وجهها وكفيها. نعم هذا لو ثبت نصف المسألة ولكنه ضعيف ليس بصحيح هو طبعاً رواه الوليد ابن مسلم عن سعيد ابن بشير عن قتادة - [00:47:22](#)

عن خالد بن دويك عن عائشة الوليد ابن مسلم مدلس وسعيد ابن بشير فيه ضعف من جهة حفظه لا يحتج به وقد تفوض بهذا عن قتادة موصولاً وخالفه بعض السقات من اصحاب قتادة فارسلوه - [00:47:41](#)

وقتادة مدلس وخالد بن دويك لم يسمع من عائشة وهو ليس بالمشهور. وان كان وثق يحيى بن معين او النسائي. لكنه ليس فهو مقل ان تتبععت يعني بعض حديثه مقل ويرسل كثيراً روى عن ابن عمر وارسل عنه وهو من اهل الشام - [00:48:04](#)

اصحاب عائشة الذين واين ابن اختها عقب ابن الزبير ابن القاسم بن محمد بن اخيه ابن عمرو بنت عبدالرحمن التي تربيت في حجرها ابن ابن الاسود بن يزيد التي تقول عنه ما احد بالعراق اكرم علي من الاسود بن يزيد - [00:48:24](#)

خالد ابن دبي من اهل الشام ولم يسمع من عائشة فهذا حديث باطل العلاقة بانه باطل منكر ليس بشيء ومن الادلة الصحيحة التي ليست بصريحة في حديث جابر حديث ابن عباس - [00:48:52](#)

او حديد جابر عفاوا قامت امرأة شفعاء الخدين صفعاء الخدين قال بعض اهل العلم الذين يجيزون الكشف استدلل بهذا هذا ايضا ليس بصويب صفقة وخدينا السفعة عبارة عن شحوب فهذه طريقة يعني الظاهر انها من القواعد - [00:49:09](#)

والقواعد لا بأس بان تكشف عن وجهها اه ليس بدليل هذا لا يمكن ان يستدل على هذه المسألة باشيء هي محتملة وتترك الاشياء الصبيحة الواضحة ثم المرأة القاعد اذا قلنا يجوز يعني للمرأة ان تكشف عن وجهها. اذا المرأة القاعد تكشف عن ماذا - [00:49:31](#)

عن شعبها ونحوها هذا لا يقول به احد سم ايضا يعني كما قال بعض اهل العلم ان لباس العرب العمائم وكانوا العمائم المحنكة التي تحت الحنك فاذا ماذا تتميز المرأة عن الرجل - [00:49:59](#)

اذا ماذا تتميز المرأة عن الرجل؟ هم يلبسون العرب الامام المحنكة فاذا ماذا تتميز المرأة عن الرجل هنا فالمهم يعني النصوص واضحة وهذا لا شك انه يعني من يعني في هذا الحكمة البالغة - [00:50:24](#)

بان المرأة تستر وجهها لان الفتنة لا شك فهذا من محاسن الشريعة ومن لله الحكمة البالغة في ذلك والحكمة ظاهرة هنا والمهم النصوص يعني واضحة في ذلك نعم قال ولو عنق الفضل فقال العباس يا رسول الله لم لويت عنق ابن عمك؟ قال رأيت شابا وشابا وشابة - [00:50:47](#)

تن فلم امن الشيطان عليهما ثم اتاه رجل فقال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق طبعاً السنة كما تقدم الرمي ثم النحر ثم الحلق ثم الافاضة فهنا هذا قبل ان يحلق قال احلق او قصر ولا حرج - [00:51:18](#)

قال وجاء اخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان ارمي والسنة رمي قبل الذبح قال علمي ولا حرج وفي حديث وفي البخاري قال فما سئل عن شيء قدم ولا اقبط الا قال افعل ولا حرج - [00:51:46](#)

يعني في هذه الامور التي تفعل في يوم العيد. وهي هذه الاشياء الاربعة عفاوا او الرمي والنحر والحلق طوال الافاضة الطواف وجاء طبعاً في حديث جرير عن زياد حديث جرير عن زياد بن علاقة - [00:52:06](#)

انه ان رجلاً قال سعت قبل ان اطوف عند ابي داود سعت قبل ان اطوف قال افعل ولا حرج طبعاً بعض اهل العلم صحح هذا هذه الزيادة وبعض اهل العلم قالوا بشذوذها - [00:52:27](#)

وان جرير تفرد بذلك وهذا هو الاقرب ولد الجمهور لا يجيزون السعي قبل الطواف يعني يكون السعي لا يكون الا بعد طواف ولد عليه الصلاة والسلام عندما جاء الى مكة طاف وهذا طواف القدوم - [00:52:43](#)

كان قارناً وسعى هذا سعي الحج قدمه. كان بعد طواف نعم وبعض اهل العلم اجاز السعي قبل الطواف قال ثم اتى البيت ثم نعم وقال وجاء اخر قال يا رسول الله اني ذبحت قبل نموي قال ارمي ولا حرج قال ثم اتى البيت فطاف به - [00:53:03](#)

افاض ثم اتى زمزم فقال يا بني عبد المطلب لولا ان يغلبكم عليه الناس لنزعت. لنزعت معكم وهذا فيه فضل ذلك سقي الناس قال وفي الباب عن جابر قال حديث علي حديث حسن صحيح - [00:53:28](#)

طبعا حديث علي كما تقدم يعني اسناد قوي وقد صححه ابو عيسى وصححه ايضا ابن خزيمة وابن الجاود خرج في المنتقى ولا اعلم ان احدا من المتقدمين تكلم فيه لا نعرفه من حديث علي الا من هذا الوجه. من حديث عبدالرحمن بن الحارث بن عياش -

[00:53:49](#)

نعم طبعا رواه اكسر من شخص عن عبدالرحمن فرواه ابنه المغيرة بالاضافة الى سفيان الثوري وغواية المغيظة عند عبد الله بن احمد في زواج المسند ورواه ايضا غيره نعم ثم قال ابو عيسى وقد رواه غير واحد عن الثور مثل هذا. ايضا لم يتفرد به - [00:54:19](#)

عن اه السوغ اي سفيان بن سعيد لم يتفاوت به ابو احمد السبي بل رواه غيره ايضا نعم كحديث عبد الرحمن بن الحارس اسناده حسن. قال والعمل على هذا عند اهل العلم قد رأوا ان يجمع بين الظهر والعصر بعرفة في وقت الظهر - [00:54:50](#)

جمعا وقصرا وقال بعض اهل العلم اذا صلى الرجل في رحله ولم يشهد الصلاة مع الامام ان شاء جمع وهو بين الصلاتين شاء جمع هو بين صلاتين مثلما صنع الامام - [00:55:10](#)

نعم يعني لا يلزم ان يجمع لا يعني لا يلزم في الجمع ان يكون مع الامام بعض اهل العلم يرى لا يفعل ذلك الا مع الامام والصواب انه مع الامام ومع غير الامام لان الجمع مشهور - [00:55:28](#)

قال وزيد بن علي هو بن بن حسين بن علي بن ابي طالب نعم قال باب ما جاء في الافاضة من عرفات. قال حدثنا محمود بن غيلان وهو العدوي ثقة جليل تقدم - [00:55:45](#)

وهذا حدث هو كيع ابن الجواح هو قاسي وبشر ابن السوي ابو عمرو الافوه المكي وهو ثقة ثابت توفي عام ستة وتسعين ومئة وقيل غير ذلك خرج له الجماعة طبعا قال بشيء من قول جهم فانكر عليه ورجع بحمد الله وتاب يعني صار حصل منه هفوة - [00:55:58](#)

نعم قال وابو نعيم وهو الفضل بن دكين ابو نعيم الملائي الكوفي سقة سبت وفي عام سبعة عشر او ثمانية عشر ومائتين كلهم قالوا حدثنا سفيان الثوري الامام عن ابي الزبير وهم محمد بن مسلم بن تدرس ابو الزبير المكي - [00:56:26](#)

سفيان الثوري لا لقب سفيان الثوري الاقوى كيف عندك ها والله هو وقيع يروي عن السورة. وكيع يوي عن السوري بن عيي ابن ابو نعيم الاصل انه يروي عن الثور وقد يروي عن ابن عيينة. اذا روى عن ابن - [00:56:48](#)

اين نسبه انت عندك سفيان تسوي موجود هكذا سفيان بن عيينة؟ عفوا لا لا يوميا بالزبير. سفيان بن عيينة وكلاهما تسويان. لكن هذا سفيان الثوري هذا سفيان السوغي هذا اذا اطلق - [00:57:16](#)

عند هؤلاء الاصل انه سفيان الثوري وشرب من الشعور الثوري. كيف شكل بلال سفيان الثوري يبدو ان هذا خطأ من بعض النساخ او في بعض النسخ سفيان ابن عيينة وهو خطأ - [00:57:46](#)

اي خطأ نعم لا لا خطأ. سفيان الثوري سفيان الثوري نعم. عن ابي الزبير محمد بن مسلم بن تدوس. ابو الزبير المكي وهو تقدم من الراجح انه ثقة حافظ وتوفي عام مئة واربعة وعشرين - [00:58:07](#)

قال ان جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اوطع في وادي محسر وزاد فيه بشو وافاض من جمع وعليه السكينة وامرهم بالسكينة وزاد فيها ابو نعيم وامرهم ان يرموا - [00:58:23](#)

بمثل حصى الخذف وقال لعلي لا اراكم بعد عامي هذا. وقد وقع. هذي كانت حجة الوداع. سميت الوداع لانه كأنه ودع الناس. صلى الله عليه وسلم وتوفي بعد ان رجع الى المدينة بثمانين يوما بواحد وثمانين او ثلاثة وثمانين يوما توفي صلى الله عليه وسلم -

[00:58:40](#)

قال وفي الباب يعني اسامة بن زيد وحديث اسامة ثابت في الصحيحين قال حديث جابر حديث حسن صحيح نعم خوجة مسلم قال باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة - [00:59:05](#)

قال حدثني محمد ابن بشار العبدي قال حدثني احمد بن سعيد القطاني الامام قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي اسحاق السبيعي

عمرو بن عبدالله. الهمداني ابو اسحاق السبيعي الكوفي وهو ثقة ثبت حديث اهل الكوفة يدور عليه وعلى الاعمش - [00:59:24](#)

عن عبد الله ابن مالك وهو الهمداني عبد الله بن مالك والهمداني له هذا الحديث وهو ليس من المشهور فيه جهالة ان ابن عمر صلى بجمع فجمع بين الصلاتين باقامة - [00:59:42](#)

وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا في هذا المكان نعم قال حدثنا طبعاً هذا هذا الاصل صحيح ما عدا قوله باقامة باقامتين باذان واحد واقامتين باذان - [01:00:00](#)

واحد واقامتين نعم كما في حديث جابر نعم قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثني عن ابن سعيد عن اسماعيل ابن ابي خالد وهو الكوفي ثقة جليل توفي مئة وستة وربعين خرج له الجماعة - [01:00:26](#)

عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير الاسد الوالبي تقدم لنا فردوس المازلي قتله الحجاج وهو امام عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال محمد بن بشار قال يحيى الصواب حديث سفيان. اي سفيان الثوري - [01:00:47](#)

سفيان طبعاً رواه عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مالك ما تقدم وتابع سفيان على ذلك شعبة ابن الحجاج واسرائيل كما سوف يأتي واما اسماعيل فرواه عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير - [01:01:10](#)

وتابع اسماعيل شريك ابن عبد الله القاضي فاختلف الائمة في صحة رواية اسماعيل فبعض الائمة قالوا ان اسماعيل اخطأ وان الصواب انما هو عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن مالك وخالد ابن مالك - [01:01:29](#)

وبعض الائمة صحح كلا روايتين واستدل على ذلك بان شريك قد رواه فجمع بين اه هو طبعاً شريك عن ابي اسحاق فجمع بين سعيد بن جبير وعبدالله بن مالك جمع بين سعيد بن جبير - [01:01:57](#)

وعبدالله بن مالك ولعل والله اعلم هذا هو الاقرب صحة كلا روايتين. طبعاً الدارة قطني ينبغي ان يتأكد الدعوة قطني نقل عنه انه يصحح رواية الجماعة ونقل عنه انه يرى كلا الروايتين صحيحة. نقل عنه انه يرى كلا الروايتين صحيحة - [01:02:22](#)

ولعل هذا هو الاقرب والله اعلم قال وفي الباب عن علي وابي ايوب وعبد الله بن مسعود وجابر واسامة بن زيد حديث ابن عمر رواية سفيان اصح مفوايد اسماعيل بن ابي خالد - [01:02:51](#)

نعم هذا طبعاً يحتمل وهو الاقرب انه يعني يرى انها خطأ ويحتمل انه يعني رواية سفيان اصح وانه حتى اسماعيل صحيحة لكن رواية سفيان اصح نعم لكن الاقرب انه يرى - [01:03:10](#)

وقطع رواية اسماعيل قال وحديث سفيان حديث حسن صحيح وروى اسرائيل هذا الحديث عن ابي اسحاق عن عبدالله وخالد ابني ما لك عن ابن عمر. رواية اسرائيل فيها متابعة لوائل سفيان وشعبة ايضاً - [01:03:31](#)

وحديث سعيد بن جبير عن ابن عمر هو حديث صحيح حديث صحيح لا يسمى رواية اسماعيل ابن ابي خالد لا ليس موايد اسماعيل عن ابي اسحاق لا وانما مغواية سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير - [01:03:48](#)

طبعاً الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل رواياه عن سعيد بن جبير عن ابن عمر كما في مسلم كما في طبعاً رواية يعني خالد هي موجودة في الصحيح - [01:04:09](#)

وايد اسماعيل ابي خالد موجودة في مسلم وهذا ما يرجح يعني صحة هذه الرواية ايضاً. فكذا الروايتين صحيحة والله هذا طبعاً اه هذا في نسخة لام وفي النسخ الاخرى صحيح - [01:04:30](#)

ولعل هذا العقب الاقرب من طبيعة الترمذي في مثل هذا يعني كأنه يؤكد الترمذي يعني وجدته يقول صحيح قد يخالف ابو عبد الرحمن في هذا وجدته يقول صحيح في امرين - [01:04:55](#)

يعني في عندما يحصل اختلاف ويسوق الاختلاف فيقول احياناً عن الرواية الاولى حسن صحيح والثانية يقول وهو وهو صحيح يقول صحيح وهو اصح من الاولى مثل ما جاء في وايت - [01:05:14](#)

ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة وجاء في رواية ابي عبيد الله فذكر عن ابيه ظاهر عن ابي هريرة فقال هذا صحيح وهو اصح فالاحظ عند الاختلاف كأنه يريد ان يؤكد يقول هذا حديث صحيح كأنه يريد ان يؤكد - [01:05:36](#)

نعم قال واما ابو اسحاق فانما روى عن عبدالله وخالد ابن مالك هذا يؤيد ما تقدم منه يرى خطر والد اسماعيل وخالد بني مالك عن ابن عمر وعلى سفيان طبعاً لا كب الله اعلم كأنها صحت الاثنين - [01:06:01](#)

واذا كنا جويد اسماعيل خطأ حديث سعيد ابن جبير هو صحيح من طريق سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ولا يكون صحيحاً من رواية ابي اسحاق وقال بعض اهل العلم - [01:06:25](#)

عفا قال سفيان وان شاء صلى المغرب ثم تعشى ووضع ثيابه ثم اقام فصلى العشاء. هذا جعل ابن مسعود رضي الله عنه في البخاري وقال بعض اهل العلم يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة باذان واقامتين - [01:06:47](#)

وهذا طبعاً جاء في صحيح البخاري وجاء في حديث جابر يؤذن لصلاة المغرب ويقيم ويصلي المغرب ثم يقيم ويصلي العشاء وهو قول الشافعي وهذا هو الأرجح بازان واقامتين والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا يصلي صلاة المغرب دون جمع - [01:07:04](#)

فاذا اتى جمعا وهو المزدلفة جمع بين الصلاتين باقامة واحدة واقامتين ولم يتطوع فيما بينهما وهو الذي اختاره بعض اهل العلم وذهب اليه وهو قول سفيان الثوري نعم قال باب ما جاء من ادرك الامام بجمع فقد ادرك الحج - [01:07:28](#)

يريدون جمع يعني مزدلفة نعم هو يتأكد ان تكون الصلاة بجمع لكن والله يعني والله اعلم ان هذا متأكد اذا خشي فوات الوقت وقت العشاء عليه ان ينزل ويصلي باي مكان تيسر له - [01:07:57](#)

طبعاً هنا هذا تحفة الاشراف قال هذا طبعاً عند ابي داود قال عن الانباري عن اسحاق الازرق اسحاق الازرق سمع من شريك من كتابه عن شريك عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير - [01:08:23](#)

وعبدالله بن مالك كلاهما عن ابن عمر نعم واما الامام مسلم فخرج وايد اسماعيل بن ابي خالد عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير قودها في الصحيح قال نقل كلام الدعوة قطني - [01:08:49](#)

الحافظ ابن حجر في النكت قال ان هذا السند وهم فيه اسماعيل على ابي اسحاق وخالفه شعبة والثور واسرائيل وغيرهم. فغووه عن ابي اسحاق عن عبدالله بن مالك عن ابن عمر - [01:09:09](#)

قال واسماعيل هذا كلام الدعوة قطني وان كان ثقة لكن هؤلاء اقوم بحديث ابي اسحاق منه انتهى طبعاً هناك من نقل عن الدور القطني انه يرى صحة كلا الروايتين فلعل الان يعني يخرج كلام الدعوة قطني - [01:09:24](#)

من نفس كتابه قال وبقيّة نعم عفا ثم قال الحافظ ولكن الجواب عن مسلم انه اعتمد على ما رواه شريك هنا نعم رواه شاويخ عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير وعبدالله بن مالك - [01:09:45](#)

كلاهما عن ابن عمر فيدل على ان ابا اسحاق يجمعهما تارة ويفرد احدهما تارة لا هو الان آآ يؤيد هواية الشريف. يعني عفا يؤيد رواية اسماعيل ابن ابي خالد بشريف - [01:10:12](#)

يعني هواية الشريك موضحة ان ابوس ان ابا اسحاق وهو الحديث عن سعيد ابن جبير وعن عبد الله بن مالك. وخالد بن مالك فاحيانا يذكر عبد الله بن مالك وخالد - [01:10:33](#)

واحياناً عبد الله لوحده وحياناً يجمع سعيد ابن جبير وجدت الكلام ده وقطني؟ ايه. مثل ما ذكرت الشيخ. ايه. الذي عندي والله اعلم ان الحديثين صحيح ان سعيد بن جبير محفوظ ايه - [01:10:53](#)

رواه عنه الحكم بن عتيبة اسامة بن فهيل وسلمة بن كهيل وعمر بن دينار وسالم الالفطس. مم. رواه عن سعيد بن جبير عن ابن عمر. فيشبهه ان يكون ابو اسحاق قد حفظ - [01:11:12](#)

عنهما حدث به مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر حفظه عنه اسماعيل ابن ابي خالد وحدث به مرة عن عبد الله ابن مالك فحفظه عنه الثوري ومن تابعه - [01:11:22](#)

واما حديث الحكم عن سعيد بن جبير فرواه عنه شعبة وابو بكر النهشاني وزيد ابن ابي انيسة واما حديث سلمة ابن قيل فرواه عنها الثوري وشعبة وشريك وقال الحسين ابن حفص عن الثوري عن سلم ابن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وكذلك قيل عن شريك عن سلمة ولا يصح ذلك. والمحموظ عن الثوري عن شريك عن سلمة - [01:11:32](#)

عن سعيد بن جبير عن ابن عمر واما حديث سالم الافطس فرواه سليمان ابن ابي داود واما حديث عمرو ابن دينار فرواه حجاج ابن عمرو عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر - [01:11:52](#)

لا هذه للحديث اذا موسم للحجاج والدارقطني يذهب ان الى صحة كده الروايتين وهذا ما ذهب اليه الحافظ ابن حجر وهذا لعل والله اعلم الاقرب. لعل هذا هو الاقرب والله اعلم - [01:12:03](#)

نعم هو ويقول لا يصلي صلاة المغرب دون جمع. يعني الصلاة في جمع. في المزدلفة. المغرب والعشاء نعم قال باب ما جاء من ادرك الامام بجمع فقد ادرك الحج. جمع هي مزدلفة كما هو معلوم - [01:12:27](#)

قال حدثني محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما امام وكلاهما قد توفي عام ثمانية وتسعين ومئة ويحيى بن سعيد اكبر من ابن مهدي ولد قبله - [01:13:01](#)

وهذا حدثنا سفيان هو الثوري حتى طبعوا لو خالف ابو عبد الله السبكي فهذا لا شك سفيان الثوري عن بكير وابن عطاء نعم لا سفيان الثوري نعم. اه نعم هو الصحيح - [01:13:19](#)

نعم عن سفيان هو الثوري نعم عن بكير بن عطاء الكوفي وهو ثقة مقل اشتهر بهذا الحديث ومما يدل على ثقته هو الشعب عنه قال عن عبدالرحمن ابن يعمر الديني - [01:13:47](#)

وهو صحابي جليل اشتهر ايضا بهذا الحديث ان ناسا من اهل نجد اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فسأله فامر مناديا فنادى الحج عرفة يعني ركن الحج الاعظم هو عرفة - [01:14:09](#)

مثل ما قال صلى الله عليه وسلم الدعاء هو العبادة وهذا من بلاغته صلى الله عليه وسلم الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج اذا ما قبل - [01:14:32](#)

اه ما قبل عرفة ليس بواجب. ما قبل عرفة ليس بواجب طبعاً الاحرام من الميقات هذا واجب لا يختص بالحج لان ايضا فالعمرة لكن ما قبل عرفة ليس بواجب يعني القارن ممكن ان يذهب مباشرة الى اين؟ الى عرفة. ممكن ان يذهب الحاج مباشرة - [01:14:59](#)

الى عرفة. اذا كان متمتع لا لا بد ان يأتي بالعمرة يذهب الى الى المسجد الحرام للطواف اما اذا كان قارنا او مفردا في شرع له. يعني لو ذهب الى عرفة مباشرة - [01:15:24](#)

فلا حرج عليه لان الحج عرفة ويزيد هذا المعنى وضوحاً ما سوف يأتي باذن الله في حديث عضو ابن المظروس الديني نعم فهذا فيه ايضا يعني على من يقول ان المبيت عليكم السلام بمنى للحجاج واجب. في ليلة التاسع - [01:15:43](#)

هذا فيه رد على من يقول بالوجوب ليلة التاسع لانه لو كان واجب ما قال عليه الصلاة والسلام الحج عرفة نعم فقد ادرك الحج ايام منى ثلاثة. اذا دعاك الحج يكون بعرفة - [01:16:08](#)

ايام منى كم؟ ثلاثة. غير طبعاً يوم العيد. يوم النحر فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه يعني في اليوم الثاني عشر ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى يعني - [01:16:27](#)

اه نفر في اليوم السادس عشر وهذا الذي فعله صلى الله عليه وسلم وزاد يحيى القطان واردف رجلاً فنادى. امر ان ينادي بالناس نعم هذا الحديث حديث صحيح وقد صححه جمع - [01:16:49](#)

من اهل العلم خرج ابن خزيمة وابن حبان وغيرهم ممن خرج هذا الحديث قال حدثنا ابن ابي عمر وهو العدني محمد ابن يحيى وهو ثقة قال حدثنا سفيان ابن عيينة الامام - [01:17:09](#)

عن سفيان الثوري عن بكير بن عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي عن النبي صلى الله عليه وسلم. طبعاً سفيان بن عيينة نادر ما يروي عن سفيان الثوري وهذا من الاحاديث التي رواها عن الثور - [01:17:27](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعنى قال وقال ابن ابي عمر قال سفيان بن عيينة وهذا اجود حديث رواه سفيان الثوري يعني فيما يظهر اجود حديث في المناسك - [01:17:46](#)

لان سفيان الثوري روى حديث في امور التوحيد والاعتقاد وفيه يمكن اركان الاسلام لكن فيما يظهر يقصد ان اجود حديث في

المناسك لا لا لا هذا سناء اجود حديثنا لا لا هذا ثناء نعم - [01:18:01](#)

قال والعمل على حديث عبدالرحمن ابن يعمر عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم من لم يكن بعرفات قبل طلوع الفجر فقد فاتته الحج وهذا بالاجماع - [01:18:26](#)

ولا يجزوا عنه ان جاء بعد طلوع الفجر عرفات الى طلوع الفجر ويجعلها عمرة ويجعلها عفوا انسان احرم بالحج وفات الحج يجعلها عمرة وعليه الحج من قابل وهو قول الثور والشافعي واحمد واسحاق يقضي هالحجة - [01:18:45](#)

قال وقد روى شعبة عن بكير بن عطاء نحو حديث الثوري قال وسمعت الجاؤود يقول سمعت وقيعا يقول وروى هذا الحديث وقال هذا الحديث ام المناسك يعني وكيل من الجوارح - [01:19:12](#)

يثني على هذا الحديث وسماه بام المناسك لانه يعني جمع الاحكام المتعلقة بالمناسك بلفظ وجيز نعم وفي هذا طبعا رد على من يقول انه وكيع كان محدثا ولم يكن فقيها - [01:19:31](#)

بل في كتاب الترمذي ينقل ابو عيسى عن وكيع اقوال بالفقه وقد وصفه اهل العلم بانه كان فقيها محدثا فقيها حافظا وهو الذي قال عندما ذكر بعض اصحابه ذكر حديثا عاليا - [01:19:53](#)

وذكر حديثا نازلا قال ايها اعلى؟ قالوا الحديث العالي اللي عقل رواة فقال هذا اعلى لان هذا فقيه ام فقيه؟ مسلسل بالفقهاء نعم كهذا الحديث هو ام المناسك قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان - [01:20:17](#)

هذا قد يخالف عبدالله ايضا هذا سفيان بن عيينة وابن ابي عمر لم يروى عن الثوب قال عن داوود ابن ابي هند وهو ثقة جليل واسماعيل ابن ابي خالد الكوفي وهو ثقة جليل وزكريا ابن ابي زائد الكوفي وهو ثقة جليلة - [01:20:42](#)

عن الشعب عامر بن شراحيل الشعبي الامام عن عوة ابن مذكور ابن اوس ابن حارثة ابن لام الطائي رضي الله عنه اشهر بهذا الحديث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمزدلفة - [01:21:01](#)

حين خرج الى الصلاة فقلت يا رسول الله اني جئت من جبلي طي اجا وسلمى طبعا اكلت واحلتي واتعبت نفسي طبعا الذي يظهر في حديث عبد الرحمن ابن يعمر قال ناس من اهل نجد لعله يقصد عقبة ابن المذحرج - [01:21:18](#)

لان طي قبيلة النجدية طبعا جاءت من الجنوب من الجاهلية قال واتعبت نفسي والله ما تركت من حبل الا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد صلاتنا هذه صلاة الفجر. من يوم العيد - [01:21:43](#)

ووقف معنا حتى ندفع فهذا يفيد انه لا يجوز للاقوياء ان ينفروا بعد الصلاة لان اشترط عليه الصلاة والسلام قال ووقف معنا حتى ندفع وهو دفع بعد ان اسفر وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا - [01:22:10](#)

اهذا يدل على ان من جاء عرف في الليل ان حجه كامل يعني بعض اهل العلم يقول لابد ان يجمع بين ليل ونهار يقول لابد ان يجمع بين ليل او نهار - [01:22:38](#)

وهذا يفيد ايضا ان من نفر ايضا في النهار يعني قبل مغيب الشمس ايضا ان حج تم من جاء ومن وقف بعرفة قبل ذلك ليلا او نهارا فقد تم حجه وقضى نفسه - [01:22:58](#)

لو كان من نفر قبل مغيب الشمس ترك واجبا عليه ان يجبر بدم كما يقول جمع من اهل العلم كان اصبح حجه غير تم فهذا نص انه يجوز للانسان ان ينفذ قبل قبل عفوا المغيب. مغيب الشمس - [01:23:14](#)

الجلوس الى المغيب هذه سنة لان هذا نص واضح نعم فقد تم حجه وقضى تفته نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قوله تفسه يعني نسكه قوله ما تركته من حبل الا وقفت عليه - [01:23:37](#)

اذا كان يقال له حبل واذا كان من الحجارة يقال له حبل نعم هذا حديث صحيح وهو ايضا يبين حديث عبدالرحمن ابن يعمر الديني ويؤكد هذا ووضح من حديث عبد الرحمن ابن يعمر - [01:24:01](#)

نعم وبهذا استدل من استدل على ان آ الوقوف بمزدلفة انه ركن بان هنا اشترط عليه الصلاة والسلام قال من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلا او نهارا فقد تم حجه - [01:24:22](#)

بهذا استدل من استدل على ركنية مزدلفة ومزدلفة فيها ثلاثة اكوال ركن وواجب ومستحب اما المستحب هذا قول باطل غير صحيح والقول بالركني هذا قول قوي وهذا الحديث ظاهره يؤيد ذلك - [01:24:43](#)

فالتساهل من قبل الحجاج وبالذات المطوفين يعني هذا لا ينبغي بعضهم بس يمر فهذا لا ينبغي البتة وخاصة في حجة الاسلام نعم ولا يستثنى من هذا الا الضعف في انهم ينفرون بلين كما سوف يأتي - [01:25:03](#)

قال باب ما جاء في تقديم الضعف من جمع بليل قال حدثنا قتيبة بن سعيد ثقة ثبت عفوا قال حدثنا حماد بن زيد هو الامام الازدي الجهظلي عن ايوب هو ابن ابي تميمه كيسان السخطياني - [01:25:30](#)

وهو ثقة جليل. قال الحسن كان سيد شباب اهل البصرة توفي عام مئة وواحد وثلاثين ومئة عفوا واحد وثلاثين ومئة عن حكم مولى بن عباس ووثقة فقيه عالم بالتفسير توفي اربع ومئة - [01:25:49](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل في ثقل من جمع بليل وفي رواية في ضعفة بني هاشم نعم قال وفي الباب عن عائشة وام حبيبة واسماء بنت ابي بكر والفضل ابن العباس حديث ابن عباس حديث صحيح وروي عنه من غير وجه - [01:26:06](#)

في عندك حسن صحيح يا ابا عبد الله نعم نعم نعم حديث صحيح روي عنه من غير وجه. طبعا اخرجه البخاري ومسلم قال وروي شعبة هذا الحديث عن مشاش عن عطاء - [01:26:37](#)

عن ابن عباس عن الفضل ابن العباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله من جمع بليل وهذا حديث خطأ خطأ فيه مشاش وزاد فيه عن الفضل وروي بن جويج وغيره هذا الحديث عن عطاء عن ابن عباس ولم يذكر فيه الفضل - [01:26:59](#)

وهذا هو الصحيح وطبعا في حديث اسماء انه كانت تنتظر حتى غاب القمر وقالت ان النبي عليه الصلاة والسلام اذن للظعن فلا بد يعني البقاء حتى مغيب القمر والقمر كما تعلمون يختلف غيابه من فصل الى اخر - [01:27:21](#)

يعني في الشتاء يمكن الى الساعة ثلاث تقريبا ويختلف غيابه فمن قال من اهل العلم الى نصف الليل يعني هذا فيه نظر لابد الانسان ينتظر حتى يغاب القمر كيف يعني - [01:27:49](#)

سوف يأتي ابن عباس ايه سوف يأتي حديث مكسب. نعم قال حدثنا ابو كريب محمد ابن العلاء الحمداني وهو ثقة حافظ توفي سبعة واربعين ومئتين. قال حدثك يا ابن الجراح الامام في مئة وسبعة وتسعين. عن المسعود عبدالرحمن - [01:28:15](#)

ابن عبد الله المسعودي وهو ثقة ولكن اختلط من سمع منه في الكوفة هؤلاء سمعوا قبل سمعوا منه قبل الاختلاط نعم طبعا اظن ابن حبان ظعف المسعودي لان هذي عاداته في المختلطين لعل ابو عبد الرحمن يتأكد - [01:28:32](#)

نعم عن الحكم هو ابن عتيبة الكندي وهو ثقة فقيه عن مكسب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة اهله - [01:28:54](#)

وقال لا تجمل جمرة حتى تطلع الشمس لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح ضمن ابو عيسى هنا خالف شيخ البخاري. هذا الحديث - [01:29:08](#)

الاقرب انه لا يصح اي لا ترموا حتى تطلع الشمس لان الحكم لم يسمع من مقسم الا خمسة احاديث وهي كما تقدم حديث الوتر وحديث عزيمة الطلاق وحديث اتيان الحائض - [01:29:25](#)

وحديث ماذا بعد حديث الاضحية فهي خمسة وحديث القنوت وحديث القنوت هي خمسة احاديث. جزاء الصيد جزاء الصيد نعم جزاء الصيد نعم احسنت جزاء الصيد اذا الاضحية ليست معهم نعم - [01:29:54](#)

وهذا ليس منها وطبعا يعني هذا الحديث فيه اشكال لانه جاء بعدة اسانيد ساقها الاسانيد الطحاوي في شرح المشكل تأتي الى هذه الاسانيد في شرح المشكل نعم طبعا قال الطحاوي بيان باب بيان مشكل الصحيح مما الصحيح طبعا هو يصح الحديث - [01:30:22](#)

قوي مما يختلف اهل العلم في وقته من يوم النحو الذي ترمى فيه جمرة العقبة التي يجزئ رميها فيه هل هو قبل طلوع الشمس او

بعد طلوعها بما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك - [01:31:03](#)

ثم ساق طريق خالد بن الحارث عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس. لا تجمل جمرة حتى تطلع الشمس طبعاً شعبة الاصل لا يحمل عن شيوخه الا ما سمعوه - [01:31:23](#)

هذا مما لم يسمع الحكم ثم شاقاً من طريق قالوا حدثنا يحيى بن عثمان قال حدثنا موسى بن هارون البغدادي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش عن الحكم عم يكسب - [01:31:38](#)

ايضاً يا بني افيضوا ولا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس قال وحدثنا يحيى قال اخبرنا البرد قال حدثنا جرير عن منصور عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير. عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:31:56](#)

الله عليه وسلم مثله هذان اسنادان الاسناد الثاني ارجع الاول لكن فهي اسنادان ثلاثة تسانيد لكن الثاني ارجع الى الاول فبقي اسنادا قال وحدث روح ابن الفرغ قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي عن النعمان ابن ثابت ابي حنيفة -

[01:32:13](#)

عن حماد عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس لا تقوم الجمعة حتى تطلع الشمس هذا اسناد ثالث ثم شاق سند ان الاعمش عن الحكم عن مقسم هذا راجع لما تقدم - [01:32:36](#)

لا ترموا الجمرة ثم قال حدثنا ايضاً من طريق الاعمش كما تقدم. ثم قال نعم حدثنا ثم ساكم سفيان الثوري عن حبيبنا ابي ثابت عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم اهله وامرهم الا يوم الجمعة حتى تطلع الشمس. هذا اسناد رابع - [01:32:50](#)

حبيبنا ابي ثابت عنا طاعة عن ابن عباس واسناد خامس شاق من طريق اه السوري ومشعر بن كدام عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني لا توم الجمود حتى تطلع الشمس - [01:33:18](#)

قال ابو جعفر فهذه الآثار كلها مكشوفة المعاني بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم من عجله من جمع الا يوم الجمعة حتى تطلع الشمس واذا كان هذا حكم من له رخصة في التعجيل - [01:33:46](#)

من هناك كان من لا رخصة له في ذلك بذلك النهي اولى. يقول اذا كان اللي رخص لهم بان يتعجلوا بالليل من لم يرخص له اولى بان لا يرمي حتى تطلع ماذا؟ الشمس - [01:34:05](#)

ثم ساق سناد سادس من طريق فضيل بن سليمان النميري قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرنا كويب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر نساءه وثقل وثقله - [01:34:23](#)

صبيحة جمع ان يفيضوا مع اول الفجر بسواد ولا يوم الجمعة الا مصبحين قال ابو جعفر تصحيح هذا الحديث وما ذكرنا قبله من الاحاديث في هذا الباب على المنع عن رمي الجمرة - [01:34:38](#)

يوم النحر حتى تطلع الشمس فقال نعم ثم عادك رجعه وما رجع هذا القول نأتي الى كلام البخاري في التاريخ الاوسط بعد ان ساق طريق شعبة عن الحكم قال والمستفيض عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف اسامة من عرفة الى جمع - [01:35:00](#)

طبعاً وقع في حديث الحكم عن مقسم العكس ان الفضل اردف اولاً ثم من ثم اسامة له الصواب اسامة اولاً ثم الفضل فقال البخاري يضاعف هذا قال والمستفيض عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف اسامة من عرفة الى جمع - [01:35:41](#)

ثم اقدف الفضل من جمع الى منى وحديث الحكم هذا عن مقسم مضطرب لما وصفنا ولا يدري الحكم سمع هذا من مقسم ام لا وروى المسعودي عن الحكم عن مكسب عن ابن عباس - [01:36:06](#)

قدم النبي صلى الله عليه وسلم ضعفة اهله وامرهم الا يرموا حتى تطلع الشمس ثم ذكر طريق هذا بين علتة. الحكم لم يسمع قلاادي سمع ولا ثم ذكر طريق الحسن العرني عن ابن عباس - [01:36:27](#)

قال ولم يسمع الحسن من ابن عباس ثم روى من طريق ابن ابي ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مع اهله الى منى يوم النحو فرمينا الجمرة مع طلوع - [01:36:47](#)

الفجر مع طلوع هذا يخالف ما تقدم ثم ساق من طريق عائشة بن طلحة عن خالته عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدي

نسائه وهي سوداء ان تنفر من جمع بليل فتأتي الجمر فترميها فتصبح في منزلها - [01:37:04](#)

متى ترميها يعني قبل الفجر تصبح الفجر وين في منزلها يعني غمدتها قبل ثم روى حديث اسماء نعم عثمان بنت ابي بكر انها ارتحلت من جمع حين غاب القمر فمضينا حتى رمت الجمرة. ثم رجعت فصلت الصبح بمنى - [01:37:23](#)

سم قالت ان الرسول عليه الصلاة والسلام اذن للظعن قال وكذلك حكى عبد الله بن صالح عن الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر انه كان يقدم ضعفت اهله - [01:37:53](#)

فمنهم من يقدم منى ليلا ومنهم من يكتنم بعد ذلك. فاذا قدموا رموا الجمرة وكان ابن عمر يقول او خص في اولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكذلك فعلت ام سلمة - [01:38:06](#)

ثم قال البخاري وحديث هؤلاء اكثر. وحديث هؤلاء اكثر واصح الرمي قبل طلوع الشمس ولعل والله اعلم هذا هو الاقرب لخص هذه ثلاثة امور اولها الامر الاول طبعا يعني قد يقول قائل ابن عباس جاء عنا خمسة اسانيد لا ترموا حتى تطلع الشمس - [01:38:23](#)

فالجواب عنها اولها ان حديث ابن عباس جاء في الصحيحين انه قال قدمني في ضعفة اهله وليس فيه لا ترموا حتى تطلع الشمس. اللي في الصحيحين. بل في رواية في مسلم يقول ابن جويج ابو عبد الرحمن ينتبه يقول ابن جويد لعطاء - [01:38:52](#)

عندما حدث قال ان ابن عباس يقول قدمني في ضعفة اهله. قال اكان في الحديث لانها رموا الجمع قبل طلوع الشمس قال لم اسمع الا ما قلت لك يعني ما سمع الا ماذا - [01:39:18](#)

قدم في ضعفة ماذا؟ اهله فقط. اذا الاسناد الذي جاء عن حبيبنا ابي ثابت عن قطع عن ابن عباس لا تومه حتى تطلع الشمس شاذ مخالف وان كان في اجازة ثقات - [01:39:39](#)

وجالس ستة لكن حبيب مدلس فقد يكون لم يسمع من عطاء فاو لا نقول في الصحيحين ليس فيه لا ترموا حتى تطلع الشمس. وما في الصحيحين اصح هذا هذا الاصل الثاني يؤيد هذا هواية ابن جويج عن عطاء في مسلم - [01:39:55](#)

انه ما سمع الا ما سمع الا قدمنا في ضعفة اهله الثالث بارك الله فيك ما جاء من الروايات الاخرى التي فيها نعم التي فيها مشروعية الرمي بعد طلوع قبل طلوع الشمس قبل ماذا؟ قبل طلوع الشمس - [01:40:21](#)

اللي ساقها البخاري من احاديث اسماء الله يجزاه خير منها حديث اسماء بنت ابي بكر وهو في البخاري ومنها سودا وام سلمة وابن عمر وقال هذه الاحاديث اكثر فهي اكثر هذا الامر الثالث - [01:40:49](#)

الامر الرابع ان هذه ان اسانيد ابن عباس اللي فيها لا ترموا حتى تطلع الشمس لا تخلو من ماذا من كلام لا تخلو من كلام حديث حبيبنا ابي ثابت عن عن ابن عباس قلنا حبيب فيه - [01:41:18](#)

موصوف بالتنديس وقد خالف ما هو اصح عن عطاء لا شكويك من اصح وحديث الحكم عن مقسم ليس من الاحاديث الخمسة التي سمعها الحكم من مكسب اه بقي حديث فضيل بن سليمان النميري فضيل بن سليمان - [01:41:43](#)

متكلم فيه فيه بعض الضعف نعم راح ياتي حديث فضيل بن ابن سليمان النميري عن موسى بن عقبة عن كويب عن ابن عباس فضيل ابن سليمان متكلم فيه حتى قال ابو حاتم يكتب حديثه وليس بالقوي - [01:42:11](#)

خرجنا البخاري طبعا متابعة ففضيل متكلم فيه بقي عندنا حديث الحسن العرني عن ابن عباس الحسن لم يسمع من ابن عباس كما قال البخاري عندنا حديث النعمان ابن ثابت ابي حد ابي حنيفة عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - [01:42:39](#)

النعمان بن ثابت وان كان فقيها لكن في الحديث ليس بالظابط. وحماد بن ابي سليمان له بعض الاوهام بقي عندنا حديث وهو اقواها قال وحدثنا هذا الطحاوي يقول وحدثنا يحيى. يحيى هذا بارك الله فيكم بن عثمان - [01:43:07](#)

الشحم المصوي قال اخبرنا البردي والبردي هذا موسى بن هارون خرج له البخاري وهو صدوق قال حدثنا الجريظ بن عبد الحميد الظبي قال ام منصور ابن المعتمر عليكم السلام عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - [01:43:31](#)

الجواب عن هذا ان يحيى بن عثمان السهمي قال ابن ابي حاتم تكلموا فيه قال ابن يونس كان من الحفاظ وقد روى احاديث ليست عند غيره يعني يتفوت باشياء قد تستنكر غرائب يعني - [01:44:00](#)

غرائب وقد تستنكر هذا يعني من من تعليقي هو كلام ابن يونس يفيد انها غرائب لان اقل وهو احاديث ليست عند غيره نعم

الشيخة موسى بن هارون البقدي موسى بن هاقون قال ابو سرعة لا بأس به - [01:44:30](#)

ذكر ابن حبان في الثقات وقال ربما اخطأ فهذا الاسناد فيه هذا الامر فانا اذهب والله اعلم الى قول البخاري. وهذا المعنى يعني من

اجل التعجل التعجل من اجل انهم يوم الجمعة قبل حطمة الناس قبل ان يأتي الناس - [01:45:00](#)

فتعجلهم ثم يجلسون عند الجمع والمدة ساعتين مثلا او ثلاث لا اكثر احيانا اكثر مشقة. نعم فيشق عليهم. اذا تعجلوا الساعة ثلاث

ونص مثلا هم هناك حتى تطلع الشمس في الشتاء - [01:45:26](#)

يعني يمكن الساعة ست هذي ثلاث ساعات بيجلسون تقريبا هناك ففيه بعض المشقة والله اعلم لكن المسألة المهمة وهي ما يقوله بعض

اهل العلم ولعله فهد ينتبه لهذا ان الضعف اذا تعجلوا يجوز لهم غير رمي الطواف والسعي - [01:45:44](#)

ولد بعض الناس تجد الفجر قد طاف وسعى ذبح وحلق قبل الفجر فالذي جاء فيه التوخيص هو رمي الجمار فقط واما ما سوى ذلك لا

ما يجوز الطواف والسعي الا بعد طلوع الشمس - [01:46:09](#)

لا يجوز طواف السعي الا بعد طلوع الشمس بارك الله فيكم يعني التوخيص انما جاء في رمي الجمارك ولم يأتي في غيره واما

حديث ام سلمة ان ذهبت فافاضت رواه ابو داود هذا حديث لا يصح. معلول الصواب انه مرسل - [01:46:31](#)

نعم فاذا التوقيص انما في رمي الجمار فقط. هذا الذي جاء فيه التوخيص نعم قال ابو عيسى حدثنا علي بن خشم ابن مسعود يا

شيخ المسعودي ثقة بنحبها المجروحين ايه احسنت. وكان المسعودي صدوقا الا انه اختلط في اخر عمره اختلاطا شديدا. ايه. حتى

ذهب عقله. ايه - [01:46:58](#)

كان يحدث بما يجيئه وكان يحدث بما يجيئه فحمل فاختلف حديثه القديم بحديثه الاخير ولم يتميز فاستحق الترك. اي هذا احسنت

تضاعف مطلقا. والصواب لا طبعا انا بس اردت ان انبه على منهج ابن حبان بالمختلطين - [01:47:30](#)

هذا منهجه في المختلطين يحاول يضعف الراوي مطلقا وهذا خطأ. ابن حديث المسعودي متميز من سمع منه قديما ومن سمع منه

اخيرا. من سمع منه في الكوفة قبل الاختلاط ببغداد بعد الاختلاط - [01:47:50](#)

احاديثه يسقط كل ما جاء بعد الصلاة لا هو يضاعف مطلقا لا مطلقا قبل وبعد يقول لم يتميز حديثه. يقول حديثه لم يتميز وهذا له

منهج هذا له منهج رحمه الله تعالى - [01:48:07](#)

وابن حبان يعني لا شك هو في الجوف والتعديل متفنن متفنن وانتبه الى عباراته. طبعا هو ذكر عشرين سبب للقدح في الراوي يعني

بن حبان ليس مثل كل المحدثين في ان في نقد الراوي - [01:48:28](#)

يحيى بن معين يقول ضعيف. علي ابن مدين يقول ضعيف. احيانا يبين. احيانا يبين. حديث اباطيل مناكير وحيانا ما يبينون ابن

حبان فقط هو الملتزم لابد ينص على سبب الضعف - [01:48:48](#)

ويذكر بعض مستنكر. ويذكر طبعا هذا هذا مثل غيره احيانا يعني فيهم من يشابهه. هم. لكن اعني انه لا بد يبين سبب الضعف يتميز

بهذا لابد يسبب يبين سبب الضعف - [01:49:06](#)

يعني بنعدك يقرب منه لكن هو ابن حبان متميز بهذا. لابد ان يذكر سبب الضعف لكوا عشرين سبب في مقدمة المجروحين وهو تدور

على هالعشبين ما تخرج عنها لا بد ان يذكر سبب الضعف - [01:49:24](#)

هذا المنهج ويعني هو طبعا اذا اذا امكن تفسير الجرح هذا حسن جميل جدا. هذا حسن جميل جدا لكن لا شك الائمة طبعا امكن من

علي ابن المدينة وغيرها امكن من ابن حبان وابن حبان لا شك هو يأخذ - [01:49:43](#)

بكلامهم لكن هذا مما يميز ابن حبان فهو متفنن في الجرح والتعديل وطبعا لو وقف على كل كتبه لتبين اكثر واكثر. وحتى الخطيب

البغدادي تمنى ان يقف على هالكتب الخطيب البغدادي تمنى ان يقف على هذه الكتب - [01:50:03](#)

والله هو ما يذهب الى التفصيل نعم رحمه الله. نعم يعني هو الذي يراثة يقول اختلط ولم يفحش تيمشيه مطلقا يكون لم يفحش قل
احيانا او منهج الغالب يضاعفه مطلقه - [01:50:31](#)

نعم قال ابو عيسى حدثنا عن ابن خشرم طبعاً قد يكون عند ابي عبد الله باب ما جاء في رمي يوم النحو ضحى قال حدثنا علي بن
خشرم وهو تقدم ثقة فاضل - [01:50:58](#)

نعم توفي ميتين وسبعة وخمسين قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق الشيبعي وهو ثقة ثبت توفي مية تسعة وثمانين عن ابن
جويد عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جويج وهو ثقة جليل عن ابي الزبير المكي عن جابه كان النبي صلى الله عليه وسلم يومي يومي
يوم النحو - [01:51:15](#)

واما بعد ذلك فبعد زوال الشمس نعم السنة في اليوم الاول ضحى واما بعد ذلك فبعد الزوال نعم وتقدم انه لا يجوز وطبعاً بالنسبة
للاقوياء لا يجوز الا ان يضموا بعد بعد طلوع الشمس يوم العيد - [01:51:35](#)
لان اذا كان بيدفع بعد ان يسفر جدا ما راح يصل الا بعد طلوع الشمس ايضا بالنسبة للمتعجلين من الضعفة يرمون كما تقدم الراجح
قبل من حين يصلون سواء وصلوا الفجر او قبل الفجر او بعد الفجر يقومون - [01:52:07](#)

لكن لا يطوفون او السعي او كذا الا بعد طلوع الشمس الرخصة جاءت بضمي فقط نعم طبعاً حديث ابو الزبير صحيح رواه الامام
مسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا ان يكثر اهل العلم انهم لا انه لا يرمي بعد يوم النحو الا بعد الزوال -
[01:52:29](#)

لا يجوز التعجل قبل الزوال الصواب لا يجوز الا بعد الزوال والان ما جاء يعني كثروا التوقيص ليس عليه دليل يقول ابن عمر كنا
نتحيل زوال الشمس فاذا زالت رمينا. يعني ننتظر حتى تزول - [01:52:54](#)
فالصواب والله اعلم ان الرمي لا يكون بعد زوال الشمس قال باب ما جاء ان الافاضة من جمع قبل طلوع الشمس حدثنا قتيبة حدثنا
ابو خالد قال حدثنا ابو خالد الاحمر وهو سليمان ابن حيان العزدي الكوفي - [01:53:13](#)

تدوق له بعض الاوهام تقدم انا لا اعمى سليمان ابن مهاوان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس. ان النبي صلى الله عليه وسلم افاض
قبل طلوع الشمس وهذا المتن صحيح لان جاء في الاحاديث الاخرى اما الاسناد تقدم - [01:53:30](#)
ان الحكم سمع من مقسم خمسة احاديث وهذا ليس منها. ابو عيسى يرى صحة حديثه. هذا الذي يظهر لي لانه صح الاول وهذا قال
حديث حسن صحيح مع انه نص على انه لم يسمع الا خمس الا نعم لكن صح هذه الاحاديث نعم - [01:53:50](#)

قال وانما كان اهل الجاهلية ينتظرون حتى تطلع الشمس ثم يفيضون فقال فهديههم عليه الصلاة والسلام قال حدثنا محمود بن غيلان
العدوي قال حدثنا ابو داود الطيالسي الايمان ابن داود ابن الجابود ثقة جليل قال انبعتنا شعبة - [01:54:08](#)
ايش عندك يا ابا عبد الله؟ عندك انباءنا ولا اخبرنا كلكم انباءنا يعني قليل يستخدمون انباءنا الحجاج الامام انا ابي اسحاق السبيعي
قال سمعت عمه بن ميمون الاودي ثقة من كبار التابعين - [01:54:26](#)

هذا اللي روى عنه البخاري يقول رأيت قردة يرجمون كرد وكردة ترجمت معهم وذكر القصة انها زنت هالقردة يقول كنا وقوفا بجمع
فقال عمر بن الخطاب ان المشركين فقال عمر بن الخطاب ان المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس - [01:54:46](#)
وكانوا يقولون اشرق سبير كيما غير يعني يفيضون وان رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فافاض عمر قبل طلوع الشمس هذا
حديث حسن صحيح نعم تقدم وهو حديث صحيح - [01:55:09](#)

قال باب ما جاء ان الجمار التي ترمى مثل حصى الخذف قال حدث محمد بشار قال حدثني عن ابن سعيد القطان قال حدثهم عن ابي
الزبير عن جابر كلهم قد تقدموا - [01:55:28](#)

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخذف نعم هذا حديث صحيح وطبعاً حصل خذف اكبر من
الحمص ودون البندق نعم طبعاً اه حديث ابو الزبير - [01:55:40](#)

رواه مسلم وحديث عمر اللي عمرو بن ميمون عن عمر رواه البخاري نعم قال هذا حديث حسن صحيح والذي وهو الذي اختاره اهل

العلم ان تكون الجمعة التي يؤمر بها مثل حصى الخدم - 01:56:05

طبعاً في حديث ابي العالية عن ابن عباس قال بامثال هؤلاء فارموا واياكم والغلو في الدين انما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين

فحذر من الغلو صلى الله عليه وسلم مطلقاً وبالذات هنا - 01:56:20

بان الانسان لا يرمى بحصى كبير ومن رمى بحصن كبير هذا عند بعض اهل العلم لا لا يصح رميه لأنه الرسول صلى الله عليه وسلم

نهى عن ذلك والان كما تعلمون يروي بعض الناس بحصن كبير - 01:56:38

نعم فالحصى يكون اكبر من الحمص ودون البندق هذا حصى القلب قال باب ما جاء في ان الرمي بعد زوال الشمس. طبعاً لعل نقف

عفوا عند هنا نكمل فيما بعد بمشيئة الله. هذا بالله تعالى التوفيق - 01:57:02